

حكم قضاء صلاة العيد | | الشيخ خالد الفليج

خالد الفليج

ومن فاتته صلاة العيد فله قضاؤها اه بان يصليها ركعتين ويسلم ويكون قد صلى العيد قضاء فلا حرج في ذلك سواء صلاها جماعة او
او لوحده فان صلاة العيد اذا فاتت تقضى على الصحيح - 00:00:00